



المملكة المغربية
وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية
المنذوبية الجهوية للشؤون الإسلامية
جهة سوس ماسة

إعلان عن طلب عروض مفتوح رقم 01/2016/DRAI/SM/BH

" جلسة عمومية "

في يوم الثلاثاء 23 فبراير 2016 على الساعة العاشرة صباحا، سيتم بمكتب السيد المنذوب الجهوي للشؤون الإسلامية لجهة سوس ماسة : بفيلا رقم 42 تمديد X، تالبرجت، أكادير، فتح الأظرفة المتعلقة بطلب عروض أثمان تتعلق بصيانة و نظافة المساجد التابعة لأكادير وهي كالتالي:

1. مسجد محمد الخامس بتالبرجت؛
2. مسجد لبنان بالمدينة الجديدة؛
3. مسجد أبي بكر الصديق بحي الداخلة؛
4. مسجد ولي العهد بحي النهضة؛
5. مسجد السنغال بالحي الصناعي؛
6. مسجد الإمام البخاري بحي بوركان؛
7. مسجد السنة بحي الخيام؛
8. مسجد عثمان بن عفان حي السلام الحي الصناعي أكادير؛
9. مسجد بدر امسرنات أكادير؛
10. مسجد أنس بن مالك حي الحسنية أنزا ؛
11. مسجد الزيتون بتكوين؛
12. مسجد العتيبة بحي المسيرة أكادير؛
13. مسجد للا خديجة بحي تدارت أكادير؛
14. مسجد المختار السوسي أكادير؛
15. مسجد خالد بن الوليد حي الهدى أكادير؛
16. مسجد عقبة بن نافع حي سيدي يوسف أكادير.

يمكن سحب ملف طلب العروض من المنذوبية الجهوية للشؤون الإسلامية لجهة سوس ماسة : بفيلا رقم 42 تمديد X، تالبرجت، أكادير. ويمكن كذلك نقله إلكترونيا من بوابة وزارة الأوقاف و الشؤون الإسلامية www.habous.net .

- حدد مبلغ الضمان المؤقت في 45 000.00 درهم . خمسة وأربعون ألف درهم.
- يجب أن يكون محتوى وتقدم ملفات المتنافسين مطابقين لمقتضيات المادة 36 من قرار وزير الأوقاف و الشؤون الإسلامية رقم 13.258 بتحديد نظام صفقات الاشغال و التوريدات و الخدمات التي ترميها ادارة الأوقاف لفائدة الاوقاف العامة و يمكن للمتنافسين :
- إما إيداع أظرفتهم مقابل وصل بمكتب الضبط بمقر المنذوبية الجهوية للشؤون الإسلامية لجهة سوس ماسة بفيلا رقم 42 تمديد X، تالبرجت، أكادير ؛
- إما إرسالها عن طريق البريد المضمون بإفادة بالاستلام إلى مكتب الضبط بمقر المنذوبية الجهوية للشؤون الإسلامية لجهة سوس ماسة: بفيلا رقم 42 تمديد X، تالبرجت، أكادير؛
- إما تسليمها مباشرة لرئيس لجنة طلب العروض عند بداية الجلسة و قبل فتح الأظرفة.

إن الوثائق المثبتة الواجب الإدلاء بها هي المشار إليها في المادة 36 من قرار وزير الأوقاف و الشؤون الإسلامية رقم 13.258 بتحديد نظام صفقات الأشغال و التوريدات و الخدمات التي تبرمها إدارة الأوقاف لفائدة الأوقاف العامة.

- الملف الإداري الذي يتضمن الوثائق التالية :

أ- التصريح بالشرف؛

ب- الوثيقة أو الوثائق التي تثبت السلطات المخولة إلى الشخص الذي يتصرف باسم المتنافسين؛

ج- شهادة أو نسخة لها مشهود بمطابقتها للأصل مسلمة منذ أقل من سنة من طرف الإدارة المختصة في محل الضريبة تثبت أن المتنافس في وضعية جبائية قانونية؛

د- شهادة أو نسخة لها مشهود بمطابقتها للأصل مسلمة منذ أقل من سنة من طرف الصندوق الوطني للضمان الإجتماعي تثبت أن المتنافس في وضعية قانونية تجاه هذا الصندوق؛

هـ- وصل الضمان المؤقت أو شهادة الكفالة الشخصية والتضامنية التي تقوم مقامه؛

و - شهادة القيد في السجل التجاري.

ملحوظة : يتعين على المتنافسين غير المقيمين بالمغرب الإدلاء بالشهادات المعادلة للوثائق المشار إليها في الفقرات (ج) و (د) و (و) أو تصريح أمام سلطة قضائية أو إدارية أو موثق أو هيئة مهنية مؤهلة في البلد الأصلي في حالة عدم تسليمها.

2- الملف التقني الذي يتضمن الوثائق التالية:

أ- مذكرة تبين الوسائل البشرية و التقنية التي يتوفر عليها ومكان وتاريخ وطبيعة وأهمية الأعمال التي أنجزها أو ساهم في إنجازها،

ب- شواهد مماثلة لموضوع طلب العروض مشهود بمطابقتها للأصل مسلمة من طرف رجال الفن الذين أشرفوا على هذه الأعمال أو من طرف المستفيدين العامين أو الخواص منها مع بيان طبيعة الأعمال، ومبلغها وآجال وتواريخ إنجازها والتقييم واسم الموقع وصفته.(النسخ يجب أن تكون مطابقة للأصل).